رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب - الحيض والنفاس - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

513إذا حاضت المرأة ثم تطهرت وبعد ثلاثة أيام عاد إليها شيء هل تبطل صلاتها...؟الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

اذا حاضت المرأة ثم تطهرت وبعد ثلاثة ايام عاد اليها شيء. هل تبطل صلاتها وصيامها تلك المدة؟ واذا توضأت لكل صلاة هل يجوز صلاتها الجواب اذا طهرت من العادة وذلك - 00:00:00

بمشاهدتها لعلامة الطهر التي تكون لها لان من النساء من تكون علامة الطهر عندها نزول الماء الابيض ومن النساء من تكون علامة الطهر عندها الجفاف فاذا عرفت علامة الطهر عندها - 00:00:19

ورأتها تحققت منها فاذا نزل صفرة او كدرة بعد ذلك فانها لا تكون مؤثرة وبالله التوفيق - 00:00:45